

الطهارة التي تشترط لمس المصحف قسمان

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم والطهارة التي هي شرط في مس المصحف تنقسم الى قسمين. الى طهارة عامة وطهارة خاصة اما الطهارة العامة فالطهارة من الشرك. وهذه تكون بماذا - [00:00:00](#) بالاسلام فالمسلم طاهر لا ينجس كما قال صلى الله عليه وسلم لما قال ابو هريرة له اني كنت جنبا فكرهت ان اجالسك على غير طهارة فقال صلى الله عليه وسلم ان المسلم - [00:00:23](#) وفي رواية للمؤمن لا ينجس ولذلك وصف الله عز وجل المشركين بانهم نجسوا في قوله انما المشركون نجس. فاذا تحققت الطهارة العامة فلا تكفي لوحدها لجواز مس المصحف بل لا بد ان ينتقل - [00:00:43](#) الى الطهارة الخاصة وهي الطهارة من الحديثين اكبره واصغره وعلى ذلك ما فيه موطأ الامام ما لك مرسلًا. ووصله النسائي وابن حبان من حديث عبدالله بن ابي بكر ان في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر بن حزم الا يمس القرآن الا طاهر. وهو من الكتب الذي - [00:01:03](#) الامة بالقبول بما يغني عن النظر في اسناده. كما قاله ابن عبد البر وغيره فان قلت او لم يختلف العلماء في قوله لا يمس القرآن الا طاهر. من من المراد بالطاهر هنا؟ هو الطاهر بالطهارة العامة - [00:01:31](#) ام الطاهر بالطهارة الخاصة من يرجح هو الطاهر بالطهارة العامة ام الطاهر بالطهارة الخاصة الجواب كلاهما لان لفظ الطاهر تصبح ان تكون للطهارة العامة وتصبح ان تكون للطهارة الخاصة فهو لفظ فسر بتفسيرين. لا تنافي بينهما. والمتقرر في قواعد - [00:01:49](#) الاصوليين ان اللفظ اذا فسر بتفسيرين لا تنافي بينهما يحمل عليهما ولذلك هذا من الاحاديث الدالة على ان من شرط مس المصحف ان من شرط مس المصحف الطهارتين جميعا فلا يجوز للمشارك ان يمس المصحف. كما قال صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى - [00:02:22](#) عن السفر بالقرآن لارض العدو مخافة ان تناله ايديهم وكذلك ايضا بالطهارة الخاصة ولذلك استدل الامام احمد رحمه الله تعالى بقول ابن عمر لا يمس المصحف الا على طهارة - [00:02:49](#) فاذا من فسر الطاهر في هذا الحديث بانه طهارة الاسلام فيعتبر تفسيره صحيحا. ومن فسره بالطهارة الخاصة اي الطهارة من الحديثين فيعتبر تفسيره صحيحا. فكل القولين صحيح مليح فلا داعي الى الترجيح - [00:03:08](#) فكل القولين صحيح مليح فلا داعي الى - [00:03:26](#)